التشاور والتحاور
لإمتداد التأمينات الإجتماعية للعاملين بالزراعة

ندوة قطرية تعقدها منظمة العمل العربية ووزارة العمل والمركز العربى للتأمينات الإجتماعية بالخرطوم

بقلم/ أ.د سامى نجيب

فى ديسمبر ١٩٧٦ حصلت على درجة دكتوراه الفلسفة فى التأمين بعد مناقشة رسالة بعنوان الإرتفاع النسبى لإشتراكات التأمينات الإجتماعية فى النظام المصرى للعاملين عن القدر السائد على المستوى العالمى والذى يكفى للوفاء بالتزاماته .

وقد إهتمت الرسالة بإستخلاص وبيان الأسلوب الإكتوارى لتقدير إشتراكات نظم التأمينات الإجتماعية بإمتدادها الإجبارى لجميع قطاعات القوى العاملة **عدولا عن الأسلوب الإكتوارى التقليدى المتبع منذ نشأة صناعة التأمين بمجالها الإختيارى الفردى** (والجماعى).

وفى بيان ذلك ناقشت الرسالة القدرة المالية لشركات ومؤسسات التأمين الخاص والتجارى على الوفاء بإلتزاماتها تجاه المؤمن لهم والمؤمن عليهم من خلال تراكم مخصصات مالية تعادل كامل الإلتزامات المتفق عليها فى عقد التأمين فيما يعرف بأسلوب التمويل Full funding system ... ومع نشأة تدابير التأمينات الإجتماعية وإمتدادها الإجبارى تدريجيا للعاملين تبينت قدرتها المالية الذاتية الآليه على الوفاء بإلتزاماتها المحددة قانونا المستمده من التجدد المستمر للعضوية بإستمرار أوجه النشاط المختلفة **والذى يتيح تدفقات مالية مستمرة بتتابع الأجيال دون الحاجة لتراكم مخصصات ماليه تتعرض للتآكل المستمر تحت وطأة الإنخفاض المستمر فى القوة الشرائية للنقود والذى يؤدى لإنخفاض قيمة النقود فى الوقت الذى تتزايد فيه الأجور مع إرتفاع الأسعار ونفقات المعيشة.**

وهكذا تم عدول كافة نظم التأمينات الإجتماعية الحديثة (التى إمتدت فى دول العالم المتقدم لكافة قطاعات المجتمع**) عن أسلوب التمويل الكامل لتتبع ما يعرف بأسلوب الموازنة على فترات (**أو أحد أساليب التمويل الجزئى**) حيث تتراكم إحتياطيات ومخصصات ماليه تكفى للوفاء بالإلتزامات الماليه لفترة محدوده (**سنه أو عدد محدود من السنوات**) تتراكم خلالها الأموال التى تكفى للوفاء بالإلتزامات فى الفترة التالية.**

ومن هنا إستخلصت الدراسه أحد السمات المميزه والفريده لنظم التأمينات الإجتماعية والتى تتعلق بتكوين المخصصات المالية Funding لنظم التأمينات الإجتماعية تلك النظم التى تتكون بدون رأسمال والتى تكون قادرة على الوفاء بالحقوق التأمينية المقررة قانونا فور بدء نشاطها ودون مطالبة المؤمن عليهم بأية إشتراكات أو مساهمات عن المدة السابقة على بدء سريان القانون.

.. وفى عالمنا العربى ورغم إستمرار هيئات التأمينات الإجتماعية العربية فى الوفاء بالتزاماتها المنصوص عليها قانونا رغم عدم كفاية المخصصات المالية المتوافره لديها والتى تقل قيمتها الفعلية (مع تنامى ظاهرة التضخم) **عن القدر اللازم وفقا لما يسمى بأسلوب التمويل الكامل ... وما زال الخبراء الإكتواريون يتبعون فى فحص نظم التأمينات الإجتماعية الأسلوب الإكتوارى التقليدى الذى يتبعونه فى فحص المراكز الماليه لشركات وجمعيات وصناديق التأمين الخاصة بإعتباره الأسلوب المنصوص عليها قانونا بقوانين الإشراف والرقابة على التأمين والذى لا يمتد فى كافة دول العالم إلى نظم التأمينات الإجتماعية لطابعها الإجبارى القومى والتى تشرف عليها الدولة بل وتديرها** (وتنص قوانينها على إلتزام الدولة بأى عجز فى أموالها) **... وعمليا تقوم أغلب حكومات الدول النامية بإقتراض المخصصات المالية لنظم التأمينات الإجتماعية وإدراجها بالميزانيه السنوية للدولة حيث تتوازن الموارد والنفقات فى نهاية كل عام مالى.**

... وأعترف إنه ما من يوم يمر إلا وأدرك سمة جديدة عن التأمينات الإجتماعية ذلك النظام الذى تتزامن وتتلاقى عنده مصالح المؤمن عليهم وأصحاب الأعمال والدولة وتأسيسا على إعتبارات المصلحة والمسئولية تتعدد مصادر تمويل نفقات التأمينات الإجتماعية وفقا لقدراتها المالية ... ومن هنا تأتى مطالبتنا بإمتداد تأمينات الشيخوخة والعجز والوفاة وتأمين إصابات العمل والتأمين الصحى إلى العاملين بقطاع الزراعة وما فى حكمهم من العاملين بالغابات والصيد رغم تواضع دخولهم بما لا يتيح مطالبتهم سوى بمساهمة رمزية تتحدد فى مصر بجنيه واحد شهريا (أقل من ١٠% من الدولار الأمريكى)**.**

ولنا بعد ذلك المطالبة بالتشاور والتحاور بين كافة قطاعات المجتمع حول تحديد مصادر مالية لتحمل أعباء المزايا التأمينية لذلك القطاع من القوى العاملة الذى تتميز فيه العمالة بعدم الإستقرار (عمالة موسمية عرضية وفقا لطبيعة النشاط) **.. وهكذا تحل الرسوم التى تفرض لصالح نظم التأمينات على الحدائق وعلى ملاكى الأراضى وعلى بيع المحاصيل** بديلا عن إشتراكات أصحاب الأعمال **فضلا عن المساهمة المباشرة التى تؤديها الدولة.**

وخلال المدة من ٩/١١ و٢٠١٤/١١/١١ شاركنا فى الندوة القطرية التى عقدتها منظمة العمل العربية بالتعاون مع وزارة العمل والإصلاح الإدارى بالسودان والمركز العربى للتأمينات الإجتماعية **بمدينة الخرطوم عاصمة جمهورية السودان حول الحماية الإجتماعية للعاملين فى القطاع الزراعى من خلال ورقتان :**

الأولى : عن أهمية الحماية الإجتماعية للعاملين تناولنا فيها :

* **أهمية تحديث القطاع الزراعى دعماً للحماية الإجتماعية للعاملين :** التقنيات الزراعية الحديثة إستصلاحاً للأراضى الزراعية وتنمية لإنتاجيتها.
* **أساسيات الحماية الإجتماعية** (الضمان الإجتماعى) **للعاملين بالقطاع الزراعى وفقاً للتوصية الدولية عن أرضيات الحماية الإجتماعية** (التوصية ٢٠٢ الصادرة ٢٠١٢ عن المؤتمر العام لمنظمة العمل الدولية)**.**

* **مجالات دعم وتنمية تدابير الحماية الإجتماعية فى القطاع الزراعى** من خلال دعم المشروعات الصغيرة وتعاونيات الفلاحين والعاملين لدى أنفسهم.

أما الورقة الثانية : فقد تم إعدادها عن وسائل وسبل مد مظلة التأمينات الإجتماعية للعاملين فى القطاع الزراعى والتى تضمنت :

* **ماهية وسمات نظم التأمينات الإجتماعية.**
* **إهتمام التأمينات الإجتماعية بأخطار الأشخاص يوجب إمتداد مزاياها (**بدءا بالعلاج والرعاية الطبية فى حالات المرض والإصابات**) إلى العاملين بالقطاع الزراعى** حقا عالميا ودستوريا للإنسان**.**
* **تعدد مصادر تمويل التأمينات الإجتماعية وآليتها التمويلية الذاتية يتيح إمتداد مزاياها للعاملين فى القطاع الزراعى** ذوى الدخول المتواضعة وعلاقات العمل الموسمية**.**
* **الطابع الشمولى القومى للتأمينات الإجتماعية يستلزم إمتدادها للعاملين فى القطاع الزراعى.**
* **إمتداد نظم التأمينات الإجتماعية إلى العاملين فى القطاع الزراعى وفقا لمعاشات موحدة أو دخول حكمية.**